



## تقرير عن أنشطة المحكمة الجنائية الدولية

### أولا- المحكمة بإيجاز: ٢٠١٧-٢٠١٨

#### ألف- مقدمة

١- يعرض هذا التقرير نظرة عامة عن أنشطة المحكمة الجنائية الدولية ("المحكمة") في الفترة الممتدة بين ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧ و ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨. ويتمحور التقرير حول الحالات المعروضة حاليا على المحكمة، ويقدم أهم الإحصاءات في جدول واحد، بغية تزويد الدول الأطراف وغيرها من الجهات المعنية ذات الصلة برؤية شاملة لأنشطة المحكمة.

#### باء - نظرة عامة على الفحوص الأولية والحالات

٢- حتى ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧، نظرت المحكمة في ٢١ حالة، و ١٠ حالات - جمهورية أفريقيا الوسطى الأولى والثانية، وأوغندا، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، ودارفور (السودان)، وكينيا وليبيا وكوت ديفوار ومالي وجورجيا. ويرد في الجزء الثاني من هذا التقرير استعراض تفصيلي للأنشطة الناشئة عن كل حالة. وفي التاريخ نفسه، يجري مكتب المدعي العام ("مكتب المدعي العام" أو "المكتب") ١٠ اختبارات أولية. وترد نظرة عامة على أنشطة الفحص التمهيدي لمكتب المدعي العام في الجزء الثالث من هذا التقرير.

## جيم - سنة المحكمة الجنائية الدولية بالأرقام (ترد التفاصيل في المرفق)

في قاعة المحكمة	٢١ قضية في ١٠ حالات؛ و١٣٦ جلسة استماع أدلى فيها ٧١ شاهدا بشهاداتهم؛ مع مشاركة ٥٢١ ١٢ من الضحايا؛ واتخاذ ٥٩٢ قرارا وإصدار ١٠٧ أمرا؛ وإصدار - أحكاما نهائية.
خلف قاعة المحكمة	إيداع ٦٩٣ ٤ وثيقة؛ وتقديم المساعدة إلى ٢٣ من أفقرقة الدفاع والضحايا؛ ووضع ٥-٧ أشخاص رهن الاحتجاز؛ واستلام ٨٢٠ ٢ من استمارات الطلبات الواردة من الضحايا المتقدمين للمشاركة في الإجراءات أو الحصول على التعويضات أو كليهما بما في ذلك إيداعات المتابعة (٣١٧ استمارة مشتركة تجمع بين طلب المشاركة وطلب التعويض؛ و٤ استمارات لطلب المشاركة؛ و٨٩ استمارة لطلب التعويض، و٤١٠ ٢ استمارات تسجيل وثائق المتابعة)؛ ٧٩٧ استمارة تمثيل في عملية تمثيل الضحية بموجب المادة ١٥ (٣) من نظام روما الأساسي؛ وإضافة ١١٠ محاميا إلى قائمة المحامين، ليصبح المجموع ٧٩٦؛ واستلام بلاغا بموجب المادة ١٥؛ وأداء ٢٤٢٠ من أيام عمل المترجمين الشفويين؛ وتدوين ١٨٨٢٢ صفحة؛ وترجمة ٥٥٢ ١٢؛ واستقبال ٢٠٧١٦ زائرا؛ معالجة ٢٨,٠٣٦ من طلبات التوظيف، مع إصدار ١٨٦ تعيينا وتولي ٨٩٤ موظفا وظائف ثابتة؛ استخدام ٢٣١ متدربا وتعيين ٤٤ من المهنيين الزائرين؛ وإصدار ٤ تعليمات إدارية و١١ تعميما؛ و٣ مراجعات حساب خارجية و٧ مراجعات داخلية.
في الميدان	حماية ٧٩ شاهدا/ضحية و٤٠٣ من معاليهم؛ وإيفاد ٤٢٥ ١ بعثة؛ وعقد ٥١٧ اجتماعا وحلقة عمل مخصصة لتوعية المجتمعات المتضررة، حيث تم الاتصال بما مجموعه ٨٥٠ ١٣٥ شخصا؛ وتعهّد ٧ مكاتب ميدانية وحضور ميداني واحد؛ ولا تزال طلبات اعتقال وتسليم ١٥ شخصا تنتظر التنفيذ.
فيما يتعلق بالدول	١٢٣ دولة طرفا؛ إرسال ٧١٤ طلبا للتعاون؛ و٨٩ زيارة رفيعة المستوى من الدول إلى مقر المحكمة؛ وتقديم ٦٧ وثيقة إلى جمعية الدول الأطراف و٧٨ وثيقة إلى لجنة الميزانية والمالية.

## ثانيا- الحالات المعروضة على المحكمة

### ألف- الحالة في أفغانستان

#### ١- الإجراءات القضائية

٣ - في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، طلب المدعي العام الإذن من الدائرة التمهيدية الثالثة لبدء التحقيق في الجرائم المزعومة فيما يتعلق بأفغانستان وقد تلقت المحكمة ٧٩٧ استمارة تتعلق بأراء الضحايا فيما يتعلق بطلب المدعي العام، بعد صدور أمر الغرفة في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧ إلى قلم المحكمة فيما يتعلق بتمثيل الضحايا عملا بالمادة ١٥ (٣). وأعيدت الحالة إلى الدائرة التمهيدية الثانية في آذار/مارس ٢٠١٨؛ ويظل قرار الدائرة التمهيدية بشأن طلب المدعي العام معلقا.

#### ٢- مشاركة الضحايا والتوعية

٤- من أجل تنفيذ أمر الغرفة الصادر في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، قام قسم مشاركة الضحايا وتعويضهم التابع لقلم المحكمة (١) بإيفاد عدة بعثات للقاء منظمات المجتمع المدني والجهات الفاعلة الأخرى وتدريبها على كيفية ملء استمارة تمثيل الضحية؛ و(٢) أعد ١٩ إيداعات لإرسال عدة تقارير عن تمثيلات الضحية المتلقاة، وإلحالتها إلى سجل الحالة بين تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧ وشباط/فبراير ٢٠١٨.

### ٣- التوعية

٥- وضع قسم الإعلام والاتصال التابع لقلم المحكمة خطط أنشطة وأصدر وثائق معلومات عامة حول المحكمة الجنائية الدولية في باشتو وداري. وتم نشر المعلومات على موقع المحكمة وتعميمها على الشركاء الرئيسيين. وأجرت وحدة التوعية مشاورات مع أصحاب المصلحة من أفغانستان لتحديد الاهتمامات والتصورات واحتياجات المعلومات في أفغانستان.

### باء - الحالة في بوروندي

#### ١- الإجراءات القضائية

٦ - في ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧، أصدرت الدائرة التمهيدية الثالثة قرارها الذي يأذن للمدعي العام بفتح تحقيق بشأن جرائم يزعم أنها ارتكبت في بوروندي أو التي ارتكبتها مواطنون بورنديون خارج بوروندي في الفترة من ٢٦ نيسان/أبريل و٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧. يحق للمدعي العام تمديد التحقيق في الجرائم التي ارتكبت قبل ٢٦ أبريل ٢٠١٥ أو استمرت بعد ٢٦ أكتوبر ٢٠١٧ إذا تم استيفاء بعض المتطلبات القانونية. ووجدت الدائرة، في قرارها، أساسا معقولا للاعتقاد بأن هجوما واسع النطاق ومنهجيا ضد السكان المدنيين البورونديين قد تم تنفيذه عملا بسياسة الدولة لقمع الآراء المعارضة والمعارضة أثناء الولاية الثالثة للرئيس نكورونزيزا. كما أعربت الغرفة عن قبولها للحد الأدنى المطلوب الذي يبين أن الهجوم تم على نطاق واسع ومنهجي. وأشارت الدائرة كذلك إلى أنه يتعين على المدعي العام، أثناء التحقيق، أن يستفسر عما إذا كان هناك نزاع مسلح غير دولي في بوروندي خلال الفترة المعنية، وما إذا كانت قد ارتكبت جرائم حرب.

#### ٢- التحقيقات

٧ - وأطلق مكتب المدعية العامة تحقيقاته على نحو فعال في الجرائم المزعومة المرتكبة في الحالة في بوروندي، وقام بتنظيم عدة بعثات إلى عدد من البلدان وبناء شبكات التعاون اللازمة في المنطقة لتيسير تحقيقاتها.

#### ٣- مشاركة الضحية

٨ - وأدى قرار الغرفة، الصادر في ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧، إلى إعداد إبلاغات من طرف المسجل من أجل تيسير نشر القرار، والمعلومات المتعلقة بدور الضحايا في مرحلة التحقيق.

#### ٤- دعم الدفاع

٩ - عين قلم المحكمة ثلاثة محامين متدربين فيما يتعلق بهذه الحالة.

### جيم- الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى

#### ١- الإجراءات القضائية

(أ) المدعي العام ضد جان بيير بيمبا غومبو

١٠- في ٨ حزيران/يونيو ٢٠١٨، أصدرت دائرة الاستئناف حكمها في دعوى الاستئناف التي طعن فيها جون-بيير بيمبا غومبو في إدانته بارتكاب جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية، فألغت الدائرة حكمها وإدانته، وبرأته من تهم جرائم القتل والاعتصاب، وجرائم الحرب المتمثلة في القتل والاعتصاب والنهب التي كانت أدانته بها الدائرة الثالثة مسؤولاً عنها كقائد عسكري عملاً بالمادة ٢٨ (أ) من النظام الأساسي. وبرأت الدائرة السيد بيمبا من جميع التهم على وجه الخصوص بسبب الأخطاء في استنتاج الدائرة الابتدائية الثالثة بأنه لم يتخذ جميع التدابير الضرورية والمعقولة رداً على الجرائم التي ارتكبتها قوات حركة تحرير الكونغو.

١١- وفي اليوم نفسه، رفضت دائرة الاستئناف الطعون المقدمة ضد الحكم الصادر عن الدائرة الابتدائية الثالثة، وخلصت إلى أن القرار لم يعد له أي أثر بعد تبرئة السيد بيمبا. ولم يتم الإفراج عن السيد بيمبا على الفور، لأن احتجازه المستمر لازم فيما يتعلق بالجرائم المرتكبة ضد إقامة العدل.

١٢- وفي ١٧ تموز/يوليو ٢٠١٨، أمرت الدائرة الابتدائية الثالثة للسيد بيمبا سداد رسوم المساعدة القانونية التي قدمتها إليه المحكمة وأوقفت أوامرها بتقديم أي مبالغ تغطي رسوم أخرى إلى السيد بيمبا.

١٣- وفي ٣ آب/أغسطس ٢٠١٨، أصدرت الدائرة الابتدائية الثالثة قرارها النهائي بشأن إجراءات التعويضات، الذي أقرت فيه، في جملة أمور، بمعانة الضحايا في جمهورية أفريقيا الوسطى ورحبت بقرار الصندوق الاستئماني للضحايا بإطلاق برنامج في إطار ولايته لمساعدة ضحايا جمهورية أفريقيا الوسطى. ويمثل القرار النهائية الرسمية لإجراءات التعويضات في هذه القضية.

(ب) المدعي العام ضد جان بيير بيمبا غومبو، وإيمي كيلولو موسامبا، وجان جاك مانغيندا كابونغو، وفيديل بابالا واندو، ونارسييس أريبدو

١٤- وفي ٨ آذار/مارس ٢٠١٨، أصدرت دائرة الاستئناف حكمها بشأن الطعون المقدمة من الأشخاص الخمسة المدانين في القضية الأولى للمحكمة فيما يتعلق بالجرائم المرتكبة ضد إقامة العدل، عملاً بالمادة ٧٠ من النظام الأساسي. وأكدت الإدانات على الإدلاء بشهادة زور و ممارسة تأثير مفسد على الشهود، بموجب المادة ٧٠ (١) (أ) و (٧٠) (١) (ج) من النظام الأساسي وألغت أحكام الإدانة الصادرة ضد السيد بيمبا والسيد كيلولو والسيد مانغيندا، لتقديمهم أدلة كان الطرف يعلم أنها غير صحيحة أو مزورة بموجب المادة ٧٠ (١) (ب).

١٥- وفي اليوم نفسه، أصدرت دائرة الاستئناف حكمها بشأن الطعون المقدمة من المدانين والمدعي العام ضد الأحكام التي أصدرتها الدائرة الابتدائية السابعة. وتم تأكيد عقوبة السيد بابالا والسيد أريبدو بالسجن لمدة ستة أشهر و ١١ شهراً. واستناداً إلى الطعن الذي قدمته المدعية العامة، ألغت دائرة الاستئناف الأحكام الصادرة في حق السيد بيمبا، والسيد كيلولو، وأحكام السيد مانغيندا، وأشارت إلى أن أحكام الإدانة الصادرة في حقهم قد ألغيت جزئياً، وأبقت على تحديد الأحكام الجديدة على الدائرة الابتدائية السابعة.

١٦- وفي أعقاب تبرئة دائرة الاستئناف للسيد بيمبا في القضية الرئيسية، في ١٥ حزيران/يونيو ٢٠١٨، أمرت الدائرة الابتدائية السابعة بالإفراج المؤقت عن السيد بيمبا بشروط محددة لبقية إجراءات إعادة الحكم.

١٧- أصدرت الدائرة الابتدائية قرارها بشأن مراجعة الحكم في ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨. وفي قرارها الجديد، حكمت الدائرة الابتدائية السابعة على السيد ييمبا بالسجن سنة واحدة وغرامة قدرها ٠٠٠ ٣٠٠ يورو. وحكم على كل من السيد كيلولو والسيد مانغندا بالسجن لمدة ١١ شهرا، وعلى السيد كيلولو بغرامة قدرها ٣٠٠ ٠٠٠ يورو. وأمرت الدائرة بالخصم من عقوبة المحكوم عليهم الفترة التي قضوها فيه في الاحتجاز، وذلك بناء على أمر صادر عن المحكمة، وبالتالي، نظرت في أحكام السجن. وأمر بدفع الغرامات للمحكمة في غضون ثلاثة أشهر، من قرارها ثم نقلها بعد ذلك إلى الصندوق الاستئماني للضحايا.

## ٢- التحقيقات

١٨- تتواصل التحقيقات التي بدأها مكتب المدعي العام في ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤ في الحالة الثانية لجمهورية أفريقيا الوسطى. ويركز مكتب المدعي العام تحقيقاته على مزاعم ارتكاب جرائم ارتكبتها الجماعات المسلحة المعروفة باسم "سيليكسا سابقا" (تنطبق على نطاق واسع على الفترة بأكملها، بغض النظر عن التركيبة الحالية للمجموعات التي تدعي هذا الاسم حاليا) من ناحية، والمعارضة لبالاكا من ناحية أخرى (المرجع نفسه). اضطلع مكتب المدعي العام بعدة مهام لجمع الأدلة وإجراء المقابلات مع الشهود واستجوابهم وضمان استمرار التعاون.

١٩- وتمشيا مع هدفه الاستراتيجي رقم ٩، تقاسم مكتب المدعية العامة الخبرات وأفضل الممارسات مع الجهات الفاعلة القضائية في جمهورية أفريقيا الوسطى، بما في ذلك المحكمة الجنائية الخاصة. وأوفدت المدعية العامة بعثة إلى جمهورية أفريقيا الوسطى في الفترة من ٢١ إلى ٢٣ آذار/مارس ٢٠١٨، وشاركت في دورة تدريبية عقدها محكمة القضاة في بانغي.

## ٣- الأنشطة الميدانية

٢٠- وزادت سرعة تشغيل المكتب الميداني لجمهورية أفريقيا الوسطى بدرجة كبيرة مقارنة بفترة الإبلاغ السابقة. وبالإضافة إلى الدعم الروتيني المستمر لمكتب المدعي العام، قام المكتب الميداني بدعم بعثات من جميع أنحاء المحكمة وكذلك من الصندوق الاستئماني للضحايا، والممثلين القانونيين للضحايا.

٢١- واصل المكتب الميداني الاستفادة من التعاون الممتاز مع حكومة جمهورية أفريقيا الوسطى وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى (البعثة).

٢٢- وبالإضافة إلى أنشطة الاتصال الروتينية، أجرى المكتب الميداني أنشطة توعية مستهدفة تحسباً لإجراءات الجبر في المستقبل في قضية ييمبا، إلى جانب توفير الدعم التشغيلي لبعثة مكونة من خبراء عينتهم المحكمة في أيلول/سبتمبر ٢٠١٧. وتم الاضطلاع بمزيد من الأنشطة في مستهل عام ٢٠١٨ لجمع المعلومات الإضافية المطلوبة من قبل الخبراء.

٢٣- وأسفر حكم الاستئناف في قضية ييمبا، في ٨ حزيران/يونيو ٢٠١٨، عن إيقاف مؤقت لأنشطة الاتصال بسبب شواغل أمنية. وعلى الرغم من هذه المخاوف، واصل المكتب الميداني القيام بأنشطة الاتصال "المغلقة". وبعد ذلك، قام المكتب الميداني بدعم إيفاد بعثة مشتركة بين الصندوق الاستئماني للضحايا، والممثلين القانونيين للضحايا إلى بانغي والمناطق المحيطة بها لإطلاع الضحية وأصحاب المصلحة الآخرين على ولاية المساعدة التي يقدمها الصندوق.

#### ٤ - مشاركة الضحايا

٢٤- كان لتنفيذ قرار الدائرة الابتدائية الثالثة بشأن قضية بيمبا أثر مباشر على أنشطة الدعم القضائي التي يضطلع بها قلم المحكمة، حيث أنه أفضى إلى تقديم دعم واسع لخبراء التعويضات الأربعة بإعداد ملفات لإرسال تقاريرهم، وإضافات لتقاريرهم ومختلف المراسلات القضائية الأخرى/وقواعد بيانات الخدمات القانونية.

#### ٥ - دعم المحامين

٢٥- يسر قلم المحكمة، عن طريق قسم دعم المحامين، إيفاء ١٧ بعثة من محامي الدفاع والممثلين القانونيين للضحايا إلى جمهورية أفريقيا الوسطى، وعين ٣٧ محاميا منتدبا من المحكمة.

#### دال - الحالة في كوت ديفوار

##### ١ - التطورات القضائية

(أ) المدعي العام ضد لوران غباغبو وشارل بلي غودي

٢٦- اختتم عرض الادعاء للأدلة في ١٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨ بشهادة آخر شاهد من بين ٨٢ شاهدا أمام الدائرة الابتدائية الأولى. وتبع ذلك تبادل مكثف للرسائل الخطية بين الأطراف والمشاركين. وفي أسبوع فاتح تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨، عقدت جلسة لسماع الطلبات الشفوية من مكتب المدعي العام والممثلين القانونيين للضحايا. ومن المقرر أن يتم الرد الشفوي من قبل فريق الدفاع بدءا من ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر.

(ب) المدعي العام ضد سيمون غباغبو

٢٧ - وفي ١٤ أيلول/ سبتمبر ٢٠١٨، أصدرت الدائرة التمهيدية الثانية أمرا إلى المسجل لطلب معلومات من السلطات الوطنية في كوت ديفوار بشأن أي إجراءات اتخذتها السلطات القضائية في كوت ديفوار بعد ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، عندما حكمت المحكمة على مقبولة الدعوى المتعلقة بسيمون غباغبو، أو أي معلومات أخرى ذات صلة يمكن أن يكون لها تأثير على مقبولة الدعوى.

##### ٢ - التحقيقات

٢٨ - وواصل مكتب المدعية العامة ("المكتب") تحقيقاته في الجرائم المزعومة التي ارتكبتها جميع أطراف النزاع خلال فترة ما بعد الانتخابات.

##### ٣ - الأنشطة الميدانية

٢٩ - كثف مكتب أبيدجان الميداني حملات التوعية بالتزامن مع الذكرى السنوية العشرين لاعتماد نظام روما الأساسي. ونظمت عدة أنشطة في أبيدجان مع مديري محطات الإذاعة المحلية، فضلا عن المحررين ورؤساء التحرير في وسائل الإعلام المطبوعة. ونتيجة لذلك، تم مساعدة ما مجموعه أكثر من ١٠٠ من الإعلاميين على إعلام الجمهور بشكل أفضل عن عمل المحكمة الجنائية الدولية، وشرح الإجراءات القضائية المتعلقة بالحالة في كوت ديفوار.

٣٠ - وعقدت دورات توعية في ١٠ مناطق وإدارات وبلديات، استفاد منها أكثر من ٣٠٠ شخص، بما في ذلك المسؤولون المنتخبون وقادة المجتمعات المحلية والرابطات النسائية ومجموعات الشباب والمجتمع الطلابي والرؤساء التقليديين والدينيين - بما في ذلك ٣٥ عضواً في دليل غرفة الملوك الوطنية والرؤساء التقليديين في كوت ديفوار - وقوات الدفاع والأمن والمجتمع القضائي. كما بدأ المكتب الميداني اجتماعات إعلامية ذات أهداف محددة، بما في ذلك برلمان الشباب في كوت ديفوار والأوساط الجامعية.

٣١- وواصل المكتب الميداني تنظيم دورات تعريفية وتدريب للوسطاء وجهات الاتصال، فضلاً عن توفير المساعدة المناسبة للضحايا في ملء استمارات المشاركة وجمعها. وفي الفترة من ٥ إلى ٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧، تم تنظيم دورة للتقييم والتدريب بشأن ولاية المحكمة وأفضل الممارسات لفائدة ١٢ جهة من جهات الاتصال.

٣٢ - ونظم المكتب الميداني أيضاً تسع جلسات إعلامية عن حقوق المجتمعات المتضررة، لا سيما بشأن إجراءات المشاركة والتعويضات.

٣٣ - وأجرى المكتب الميداني أنشطة إعلامية للمجتمعات المتضررة في جميع أنحاء البلد بما في ذلك المناطق والمواقع التالية: لي لاغون (أبيدجان)، لوغومون (دويكوي، غيتروزون، بانغولو)، لو كافالي (توليلو)، لتونكي (غباغبيغوين-ياتي، مان، غبوني، سانغويني، بوغويني، لوغوالي).

#### ٤- مشاركة الضحايا

٣٤ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، تلقت قلم المحكمة أربعة استمارات طلب للمشاركة في الإجراءات المتعلقة بقضية ثانية محتملة في هذه الحالة، وبذلك بلغ العدد الإجمالي لما ورد من استمارات طلبات الضحايا ٧٨٨ ٤ استمارة. وقام قلم المحكمة بإجراء تقييم قانوني أولي لهذه الطلبات، وتم الاتصال بممثلي الضحايا وتنظيم بعثة إلى الميدان. بالإضافة إلى ذلك، تم تلقي ٢٠٥١ وثيقة من وثائق المتابعة من قبل قسم مشاركة الضحايا وتعويضهم بشأن الضحايا المحتملين في الحالة، مما أدى إلى إجراء تقييم قانوني لهذه الوثائق.

٣٥- ويمثل مكتب المحامي العام للضحايا ٧٢٦ ضحية يشاركون في قضية غباغو وبلي غودي.

#### ٥- دعم المحامين

٣٦ - ودعم قلم المحكمة ١١ بعثة شاركت فيها أفرقة الدفاع في كوت ديفوار. وعين قلم المحكمة ١٢ من المحامين المنتدبين من المحكمة فيما يتعلق بهذه الحالة.

### هاء - الحالة في دارفور

#### ١- التطورات القضائية

(أ) المدعي العام ضد عمر حسن أحمد البشير

٣٧- في ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، خلصت الدائرة الابتدائية الثانية إلى أن المملكة الأردنية الهاشمية لم تف بالتزاماتها بموجب النظام الأساسي بعدم إلقاء القبض على السيد البشير وتسليمه إلى المحكمة عندما كان على الأراضي الأردنية، وإحالة الأمر إلى جمعية الدول الأطراف ومجلس الأمن التابع

للأمم المتحدة ("مجلس الأمن"). وأشارت الدائرة إلى أن اختصاص المحكمة في هذه القضية قد تم تنفيذه بموجب قرار مجلس الأمن رقم ١٥٩٣ (٢٠٠٥)، حيث قام المجلس، بموجب الفصل السابع من الميثاق، بإحالة الوضع في دارفور إلى المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية.

٣٨ - وبعد أن حصل الأردن على إذن بالاستئناف في ١٢ آذار / مارس ٢٠١٨، قدم بيانه الموجز ضد قرار الدائرة التمهيدية الثانية. وهي المرة الأولى في تاريخ المحكمة التي تنظر فيها دائرة الاستئناف في الطعن فيما يتعلق بالالتزامات القانونية للدول والحصانات (إن وجدت) المتاحة لرؤساء الدول استناداً إلى المادتين ٢٧ و ٩٨ من نظام روما الأساسي، والقانون الدولي العرفي وقرار مجلس الأمن الدولي رقم ١٥٩٣ (٢٠٠٥). وإلى جانب التقارير الواردة من الأردن ومن مكتب المدعية العامة، تلقت دائرة الاستئناف ما مجموعه ١١ ملاحظة لأصدقاء المحكمة من الاتحاد الأفريقي وجامعة الدول العربية وأساتذة القانون الدولي. وعقدت جلسة استماع بشأن هذه المسألة الهامة من أجل التطوير الفقهي للمحكمة في الفترة من ١٠ إلى ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨، قدمت فيها عروض شفوية من جانب الأطراف وأصدقاء المحكمة. وفي نهاية الجلسة، تمت دعوتهم لتقديم جميع الطلبات النهائية بشأن هذه المسألة بحلول ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨.

## ٢- التحقيقات

كما هو مبين في التقريرين المقدمين في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ وحزيران/يونيو ٢٠١٨ إلى مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة عملاً بقراره ١٥٩٣ (٢٠٠٥)، يواصل مكتب المدعية العامة تحقيقاته بغية إقامة العدل لضحايا الجرائم الخاضعة لأحكام نظام روما الأساسي التي يزعم أنها ارتكبت في دارفور. وفي هذين التقريرين، دعت المدعية العامة أيضاً إلى تقديم دعم أكبر من المجلس، في جملة أمور، وبما في ذلك إلقاء القبض على المشتبه فيهم الذين أصدرت المحكمة أوامر اعتقال بحقهم في هذه الحالة وتسليمهم.

٣٩ - وأوفد مكتب المدعية العامة بعثات عديدة لجمع الأدلة الوثائقية وغيرها من الأدلة وإجراء مقابلات مع الشهود، ومواصلة رصد الاتجاهات التي يمكن أن تشكل جرائم بموجب نظام روما الأساسي مع الحفاظ على القضايا الجارية وتعزيزها.

## او - الوضع في جمهورية الكونغو الديمقراطية (جمهورية الكونغو الديمقراطية)

### ١- الإجراءات القضائية

(أ) المدعي العام ضد توماس لوبانغاديلو

٤٠ - يقضي السيد لوبانغا حالياً ما تبقى من عقوبته في جمهورية الكونغو الديمقراطية. ووفقاً للمادة ١١٠ (٣) من نظام روما الأساسي، استعرضت هيئة مكونة من ثلاثة قضاة في دائرة الاستئناف حكمه للمرة الثانية. وفي ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، وجدت اللجنة أنه لم تكن هناك تغييرات كبيرة في الظروف التي تستحق الحد من عقوبة السيد لوبانغا، والتي ستنتهي في ١٥ آذار/مارس ٢٠٢٠.

٤١ - وفي ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، أصدرت الدائرة الابتدائية الثانية قراراً يحدد مسؤولية لوبانغا عن التعويضات الجماعية بمبلغ ١٠ ملايين دولار. وخلصت الدائرة إلى أنه، من أصل ٤٧٣ طلباً ورد، استوفى ٤٢٥ متطلبات الاستفاداة من التعويضات الجماعية، لكن تشير أدلة أخرى إلى وجود مئات بل



الآلاف من الضحايا الإضافيين. وفي ١٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨، قدم دفاع لوبانغا وأحد الممثلين القانونيين للضحايا الذين يطالبون بالتعويضات دعوى استئناف ضد الحكم. وفي ٢٦ تموز/يوليو ٢٠١٨، منحت دائرة الاستئناف الإذن للأطراف بتقديم ردود موجزة. وما تزال إجراءات الاستئناف مستمرة. ولا تزال الدائرة الابتدائية الثانية تنظر في تنفيذ التعويضات.

٤٢ - وفي ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، أصدرت الدائرة الابتدائية الأولى قرارا يحدد مبلغ التعويضات التي يعد توماس لوبانغا مسؤولا عنها، والضحايا المؤهلين للتعويض الجماعي. وفي ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨، أصدرت الدائرة الابتدائية الثانية أمرا تطلب فيه مزيدا من المعلومات من الصندوق بشأن إجراءات تحديد وضع الضحية في مرحلة التنفيذ المتعلقة بالتعويضات.

#### (ب) المدعي العام ضد جيرمان كاتانغا

٤٣ - في ٢٥ و ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠١٧، قام دفاع كاتانغا، ومكتب المحامي العام للضحايا، والممثلين القانونيين لأغلبية الضحايا المطالبين بالتعويضات بتقديم طعون ضد أوامر تعويض الدائرة الابتدائية الثانية المؤرخ ٢٤/٢٤ آذار مارس ٢٠١٧، التي حكمت بمنح تعويضات فردية وجماعية لضحايا الجرائم التي أدين عنها السيد كاتانغا، وحددت مسؤوليته في دفع ١٠٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي. وفي ٨ آذار/مارس ٢٠١٨، أكدت دائرة الاستئناف جزئيا أمر التعويض، وأعدت إلى الدائرة الابتدائية الثانية النظر في خمسة من مقدمي طلبات التعويض الذين زعموا أنهم يعانون من ضرر نفسي عبر الأجيال. وفي ١٩ تموز/يوليو ٢٠١٨، رفضت الدائرة الابتدائية الثانية هذه الطلبات، وخلصت إلى أن مقدمي الطلبات لم يثبتوا، حسب معيار الإثبات المطلوب، العلاقة السببية بين الضرر والجرائم التي أدين السيد كاتانغا بها.

٤٤ - ما زالت المحكمة الجنائية الثانية تنظر في أمر تنفيذ جبر الأضرار واعتمدت جزئيا مشروع خطة تنفيذ الصندوق الاستئماني للضحايا.

#### (ج) المدعي العام ضد بوسكو نتانغاندا

٤٥ - وأنهى الدفاع عرض الأدلة في ٢٣ شباط/فبراير ٢٠١٨، بعد أن استدعى ١٢ شاهدا، كان من بينهم السيد كاتانغا. وفي ٢٦ شباط/فبراير، رفضت الدائرة طلب الادعاء تقديم أدلة دحض وأعلنت، في ١٦ آذار/مارس، إقفال باب تقديم الأدلة. وأدلي بالمرافعات الختامية في الفترة من ٢٨ إلى ٣٠ آب/أغسطس ٢٠١٨. والقضية قيد المداولة وستكون الخطوة التالية هي إصدار الحكم عملا بالمادة ٧٤ من النظام الأساسي.

## ٢ - التحقيقات

٤٦ - استمرت التحقيقات في الجرائم المزعومة المرتكبة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، لا سيما في محافظات كيفو. أوفد مكتب المدعي العام عدة بعثات من أجل جمع الأدلة، وفرز الشهود واستجوابهم، وضمن استمرار تعاونهم.

٤٧ - وزارت المدعية العامة جمهورية الكونغو الديمقراطية في الفترة من ١ إلى ٤ أيار/مايو ٢٠١٨، حيث التقت بالرئيس جوزيف كابيلا والسلطات السياسية والقضائية لمناقشة الحالة في البلد، ووضع التحقيقات والإجراءات القضائية الوطنية المتعلقة بالجرائم المدعاة التي قد تندرج ضمن اختصاص

المحكمة الجنائية الدولية، والتعاون مع المكتب. واجتمعت أيضا مع قادة دينيين وممثلين عن الأحزاب السياسية والمجتمع المدني ووسائل الإعلام والأطراف الرئيسية الأخرى.

### ٣- الأنشطة الميدانية

٤٨- تعد جمهورية الكونغو الديمقراطية البلد الوحيد من بين بلدان الحالات الذي يوجد فيه مكتبان: مكتب في كينشاسا وآخر فيبونيا. وخلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، دعمت المكاتب الميدانية في جمهورية الكونغو الديمقراطية ما مجموعه ٢٢٨ بعثة. تواصل بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية الاضطلاع بدور رئيسي في دعم عمليات المحكمة. لوم تمتع الحالة الأمنية السائدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية المحكمة الجنائية الدولية من تنفيذ أنشطتها كما هو مخطط لها على مدار العام، باستثناء الوضع إيتوري في أوائل عام ٢٠١٨ عندما أدت ذروة العنف في إقليم دجوجو إلى تعليق المحكمة لبعض البعثات أو تعديلها. بالإضافة إلى ذلك، راقبت المكاتب الميدانية لجمهورية الكونغو الديمقراطية عن كثب تحركات موظفي المحكمة وعمليها في الميدان، أثناء تفشي وباء إيبولا في إيتوري في أغسطس/سبتمبر ٢٠١٨.

٤٩- وفي قضيتي كاتانغا ولوبانغا، ركزت المكاتب الميدانية لجمهورية الكونغو الديمقراطية اهتمامها على مرحلة التعويضات. وتهدف أنشطة قسم التوعية وقسم مشاركة الضحايا وتعويضهم إلى زيادة فهم وإدارة توقعات المجتمعات المتضررة بشأن عملية التعويضات. وأعدت المكاتب الميدانية في جمهورية الكونغو الديمقراطية رسائل رئيسية بالتعاون الوثيق مع الصندوق لشرح العملية الشاملة وقرارات المحكمة.

٥٠- وفيما يتعلق بقضية نتاغاندا، ركزت أنشطة المكاتب الميدانية على نشر الإجراءات الجارية للمجتمعات المتأثرة في إيتوري من خلال عروض البرامج السمعية - البصرية أثناء الجلسات التفاعلية التي ييسرها موظفو المحكمة، وكذلك من خلال البرامج الإذاعية التي توزعها شبكة من الإذاعات المجتمعية في لغات محلية.

٥١- وفي نيسان/أبريل ٢٠١٨، تم الاضطلاع بأنشطة قسم التوعية/قسم مشاركة الضحايا وتعويضهم المشتركة في محافظة أوت أولي (دغو) للإعلان عن الإجراءات ضد دومينيك أونغوين (الحالة في أوغندا). وتم تنفيذ هذه الأنشطة بناء على طلب ممثلي المجتمع المدني في هذه المحافظة.

٥٢- بدأ الاحتفال بالذكرى السنوية العشرين لنظام روما الأساسي في جمهورية الكونغو الديمقراطية في كانون الثاني/يناير ٢٠١٨، وعقد ما مجموعه ٢٠ جلسة بالتعاون مع الأوساط الأكاديمية والممارسين القانونيين وممثلي المجتمع المدني. ونظم معرض للصور الفوتوغرافية في كينشاسا في الفترة من ٣ إلى ٢١ تموز/يوليو، وجلسات إعلامية عن المحكمة في الموقع مع مجموعات مستهدفة محددة مسبقا. وقد أصبح معرض الصور هذا ممكنا بفضل الدعم الذي قدمه المعهد الفرنسي والسفارة الفرنسية في كينشاسا. وبالإضافة إلى ذلك، تم تنظيم مؤتمر رفيع المستوى في كينشاسا في ٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨، بالتعاون مع وزارة الشؤون الخارجية في جمهورية الكونغو الديمقراطية وبحضور القاضي ميندوا. وقد نظم هذا المؤتمر الذي ضم ما مجموعه ٢٣٤ مشاركا رفيع المستوى، بما في ذلك حضور ٢٨ بعثة دبلوماسية، بدعم من سفارة مملكة هولندا في كينشاسا.

#### ٤ - الأنشطة الميدانية

٥٣- وتم تمثيل ١ ٨٤٦ من ضحايا الهجمات المزعومة و٢٨٣ من الجنود الأطفال السابقين المشاركين في قضية نتاغانا، و٣٧ من المتقدمين للحصول على التعويضات، من قبل مكتب المستشار القانوني العام للضحايا.

٥٤- ويمثل المحامون الخارجيون ٢٨٣ ضحية فيما يتعلق بقضية كاتانغا.

٥٥- ويمثل مكتب المدعي العام ٣٧٤ من أصل ٤٢٤ من الأطفال الجنود السابقين الذين قبلوا للحصول على تعويضات في قضية لوبانغا، ويمثل محامون خارجيون ٥١ منهم.

#### ٥ - دعم المحامين

٥٦- وساعد قلم المحكمة الأفرقة القانونية على إيفاد ٣٠ بعثة إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية وعين محاميان منتدبان من المحكمة.

### زاي- الحالة في جورجيا

#### ١ - التحقيقات

٥٧- واصل مكتب المدعية العامة التحقيق في مزاعم ارتكاب جرائم في الحالة في جورجيا. ويواصل مكتب المدعية العامة نداءه إلى جميع الأطراف للتعاون مع التحقيق بمن فيها الاتحاد الروسي، وجنوب أوسيتيا، ويرحب بالجهود المبذولة.

#### ٢ - الأنشطة الميدانية

٥٨- افتتحت المحكمة مكتبها الميداني في جورجيا في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧. وخلال مرحلة التحقيق الجارية، سيركز المكتب الميداني في المقام الأول على تطوير العلاقات مع أصحاب المصلحة الخارجيين والحفاظ عليها على أرض الواقع، على الصعيدين الوطني والدولي (بما في ذلك السلطات الوطنية والأوساط الدبلوماسية، والمنظمات الدولية والإقليمية والمجتمع المدني)؛ وتوفير الدعم التشغيلي واللوجستي والدبلوماسي لأعضاء المحكمة ولرسالتها؛ وكذلك على تنفيذ أنشطة التوعية والاتصالات مع المجتمع المدني والمجتمعات المحلية المتضررة.

٥٩- واضطلع المكتب الميداني ب٢٥ نشاطا مختلفا في مجال التوعية (بما في ذلك ٢٠ اجتماعا للتوعية مع المجتمعات المحلية المتضررة و٥ اجتماعات مع الأوساط الأكاديمية والمجتمع المدني) منذ افتتاحها. وشملت جلسات التواصل مع المجتمعات المحلية المتضررة نحو ٣٠٠ فرد.

#### ٣ - دعم المحامين

٦٠- قام قلم المحكمة بتيسير تعيين ثلاثة محامين منتدبين من المحكمة فيما يخص الحالة في جورجيا.

### حاء - الحالة في كينيا

#### ١ - التحقيقات

٦١- ما برح مكتب المدعي العام يتلقى معلومات تدعي ارتكاب جرائم ضد الإنسانية أثناء أحداث العنف التي أعقبت الانتخابات في الفترة ٢٠٠٧-٢٠٠٨، ويحقق في جرائم مدعاة تخل بإقامة العدل، وفقا للمادة ٧٠ من نظام روما الأساسي.

## ٢- دعم المحامين

٦٢- قام قلم المحكمة بتيسير إيفاد أربع بعثات تضم أفرقة قانونية إلى كينيا.

## طاء- الحالة في ليبيا

### ١- التحقيقات

٦٣- وواصل مكتب المدعي العام تقديم التحقيقات المتعلقة بكل من القضايا الجديدة والقضايا المحتملة. وتلقى مكتب المدعي العام تعاونًا وثيقًا من ليبيا ودول أخرى، فضلا عن بعثة دعم الأمم المتحدة في ليبيا ومنظمات دولية أخرى.

٦٤- وبفضل هذا الدعم، قام مكتب المدعي العام بزيارته الأولى إلى ليبيا منذ أكثر من خمس سنوات على الرغم من الوضع الأمني الصعب الذي يجد من إمكانيات التحقيقات في الموقع.

٦٥- وقدمت المدعية العامة تقريرها الرابع عشر والخامس عشر عن الحالة في ليبيا إلى مجلس الأمن عملاً بالقرار ١٩٧٠ (٢٠١١) في ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧ و٩ أيار/مايو ٢٠١٨ على التوالي، حيث أحاطت مجلس الأمن علماً بمستجدات القضايا المرفوعة ضد السيد سيف الإسلام القذافي، والسيد التهامي محمد خالد، والسيد محمود مصطفى بوسيف الورفلي، والسيد عبد الله السنوسي، وبشأن حالة التعاون مع حكومة ليبيا.

٦٦- وفي التقريرين المذكورين، أكدت المدعية العامة أيضا التقدم المحرز فيما يتعلق بالتحقيقات الجارية، ودعت إلى تقديم المزيد من الدعم من المجلس من بين جهات أخرى، بما في ذلك، إلقاء القبض على المشتبه فيهم الذين أصدرت المحكمة أوامر اعتقال بحقهم وتسليمهم. وواصل مكتب المدعي العام أيضا أنشطته بالتعاون مع الدول والمنظمات الأخرى فيما يتعلق بادعاءات استمرار الجرائم التي ترتكبها الميليشيات والجماعات المسلحة في ليبيا، بما في ذلك على وجه الخصوص ضد المهاجرين.

## ٢- الإجراءات القضائية

### (أ) المدعي العام ضد سيف الإسلام القذافي

٦٧- في ٥ حزيران/يونيه ٢٠١٨، طعن سيف الإسلام القذافي في مقبولية الدعوى، بموجب المواد ١٧ (١) (ج)، و١٩، و٢٠ (٣) من نظام روما الأساسي. وفي ١٤ حزيران/يونيه، أصدرت الدائرة التمهيدية الأولى قرارها بشأن مباشرة الإجراءات المتعلقة بالطعن في المقبولية.

### (ب) المدعي العام ضد محمود مصطفى بوسيف الورفلي

٦٨- في ٤ تموز/يوليو ٢٠١٨، أصدرت الدائرة التمهيدية الأولى أمرا ثانيا بالقبض على السيد الورفلي في جريمة قتل تشكل جريمة حرب يدعى ارتكابها في سياق حادث ثامن وقع في ٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨، يدعى أنه قتل فيه ١٠ أشخاص خارج مسجد بيعة الرضوان في بنغازي بليبيا. ووجهت

المدعية العامة نداءات علنية بالقبض عليه وتسليمه إلى المحكمة على الفور، بما في ذلك إلى مجلس الأمن، الذي كان قد أحال الحالة في ليبيا إلى المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية في قراره ١٩٧٠ (٢٠١١).

### ٣- دعم المحامين

٦٩- عين قلم المحكمة محاميا منتدبا واحدا من المحكمة فيما يتعلق بهذه الحالة.

## باء - الحالة في مالي

### ١- التحقيقات

٧٠- أوفد مكتب المدعية العامة عدة بعثات بغرض جمع الأدلة وفرز الشهود واستجوابهم وضمان استمرار التعاون من جانب شركائه، بما فيهم دول منطقة الساحل.

### ٢- الإجراءات القضائية

#### (أ) المدعي العام ضد المهدي

٧١- وفي ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧، قدم الممثلون القانونيون للمجني عليهم طعنا إلى الدائرة الثامنة في أمر التعويضات المؤرخ ١٧ آب/أغسطس، الذي قررت فيه أن أفعال السيد المهدي قد ألحقت ضررا ماديا بمبان تتمتع بالحماية، فضلا عن تسببها في أذى اقتصادي ومعنوي، مما أسفر عن مسؤولية إجمالية قدرها ٢,٧ مليون دولار. وفي ٨ آذار/مارس ٢٠١٨، أصدرت دائرة الاستئناف حكما الذي عدل ذلك الأمر من أجل السماح بالنظر في طلبات الذين لم يرغبوا في الإفصاح عن هويتهم للشخص المدان، وتمكين مقدمي الطلبات من طلب مراجعة قضائية للنتائج التي ترتبت على استبعاد غير الراغبين في الإفصاح عن هويتهم. وأقرت الدائرة أمر التعويضات من النواحي الأخرى.

٧٢- وفي ١٢ تموز/يوليو ٢٠١٨، وافقت الدائرة الابتدائية الثامنة، رغم بعض التحفظات واشترائها مراعاة تعديلات معينة وتعليمات أخرى، على مشروع خطة التنفيذ الذي قدمه الصندوق الاستئماني للمجني عليهم بعد إصدار أمر التعويضات، ضمن جملة أمور (١) وافقت مع تعديلات عملية الفرز من قبل قلم المحكمة (قسم مشاركة الضحايا وتعويضهم) لتنفيذ التعويضات الفردية؛ (٢) أمرت الصندوق الاستئماني للضحايا بإصدار نموذج طلب جديد للتعويضات، بالتشاور مع جميع أصحاب المصلحة المعنيين؛ (٣) أمرت قلم المحكمة (قسم مشاركة الضحايا وتعويضهم) ببدء المراجعة "فورا"، ووفقا للإجراءات المنصوص عليها في القرار المتعلق بمشروع خطة التنفيذ.

#### (ب) المدعي العام ضد الحسن ضد عبد العزيز أغ محمد أغ محمود ("السيد الحسن")

٧٣- في ٢٧ آذار/مارس ٢٠١٨، أصدرت الدائرة التمهيدية الأولى أمرا بالقبض على السيد الحسن بشأن جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية يدعى ارتكابها في عامي ٢٠١٢ و ٢٠١٣ في تيمبوكتو. وقد سلم إلى المحكمة في ٣١ آذار/مارس ٢٠١٨، ومثل للمرة الأولى أمام الدائرة التمهيدية الأولى في ٤ نيسان/أبريل ٢٠١٨. وفي ٢٤ أيار/مايو، أصدرت الدائرة قرارا يحدد المبادئ المتعلقة بطلبات المجني

عليهم بالانضمام إلى الدعوى. وفي ٢٠ تموز/يوليو ٢٠١٨، قررت الدائرة التمهيدية الأولى تأجيل بدء جلسة تأكيد التهم إلى ٦ أيار/مايو ٢٠١٩.

٧٤ - في ٢٤ أيار/مايو ٢٠١٨، أصدر القاضي المفرد القرار الذي ينص على جملة أمور من بينها إجراءات القبول لمشاركة الضحية في القضية.

### ٣- الأنشطة الميدانية

٧٥ - قام المكتب الميداني بتنظيم و إجراء دورة تحديد الهوية والمعلومات والتدريب حضرها رؤساء حماية وترويج منظمات حقوق الإنسان، وهيكل للمجتمعات المتأثرة وممثلي المؤسسات في الفترة من ١٢ حزيران/يونيو إلى ١١ تموز/يوليو ٢٠١٨ في بامكو، كجزء من تنفيذ قرار الدائرة التمهيدية الأول المؤرخ ٢٤ أيار/مايو ٢٠١٨ في قضية المدعي العام مقابل حسن عبد العزيز آغ محمد آغ محمود. تم تدريب ٥٠ من منظمات المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية والمنظمات الدولية على ولاية المحكمة الجنائية الدولية وقرار القضاة في سياق مشاركة الضحايا في جلسة تأكيد التهم.

٧٦ - وفي الفترة من ٢ إلى ١٠ تموز / يوليو ٢٠١٨ في بامكو، تم تدريب سبعة أشخاص من المجتمع المدني المالي ومن المجتمعات المحلية المتضررة كوسطاء لمساعدة الضحايا في ملء طلبات المساعدة والمشاركة.

٧٧ - واصل المكتب الميداني توفير الدعم الأمني للبعثات الميدانية، ورصد الحالة الأمنية في المنطقة التي تقع ضمن نطاق مسؤوليته، وتقديم الإحاطات الأمنية، والاستشارات بشأن السفر، وتقييمات المخاطر. وبسبب القيود الأمنية، وفي غياب موظفي التوعية في الميدان، تم تنفيذ أنشطة نشر تطورات قضية المهدي للسكان في مالي من لاهاي (في مرحلة التعويضات) وكذلك في قضية الحسن. وتم إنتاج البرامج الإذاعية المتعلقة بقضية الحسن، واستسلامه إلى المحكمة، والمثول الأولي أمام المحكمة وتأكيد التهم والإذاعة من خلال وسائل الإعلام المحلية وإتاحتها للمنظمات غير الحكومية لتوزيعها على نطاق أوسع.

٧٨ - وبدعم من المكتب الميداني وبالتنسيق مع قسم مشاركة الضحايا وتعويضهم، عقدت بعثة للتوعية في بامكو اجتماعا مع ممثلي المنظمات الدولية والمسؤولين والمنظمات غير الحكومية، لتقييم أفضل الطرق من أجل القيام بأنشطة التوعية التي تستهدف جمهورا واسعا بطريقة آمنة وفعالة. كما اشتملت على مناقشات ثنائية مع وسائل الإعلام حول كيفية تغطية جلسة استماع التأكيدات المقبلة في قضية الحسن. وأخيرا، سمح لفريق التوعية بمقابلة محامين ماليين مسجلين في قائمة المستشارين للمحكمة الجنائية الدولية، لإطلاعهم على آخر التطورات القضائية وكذلك لتدريب محامين آخرين في المحكمة الجنائية الدولية، بالشراكة مع رابطة المحامين الماليين.

### ٤- مشاركة الضحايا

٧٩ - في قضية المهدي، خلال الفترة المشمولة بالتقرير، أحال قلم المحكمة نسخا منقحة من طلبات التعويضات والتقريرين بشأنها. ووفقا لقرار ١٣ تموز/يوليو ٢٠١٨، بدأ قلم السجل التقييم القانوني الأولي لجميع الطلبات البالغ عددها ٣٨٠ التي تم تلقيها حتى الآن من قبل قسم مشاركة الضحايا وتعويضهم وقدم تقريرين حول التقدم المحرز في معالجة الطلبات القانونية في ١٠ آب/أغسطس و ١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨.

٨٠ - وفي قضية السيد الحسن، أسفرت قرارات الدائرة عن نشاط تسجيل موسع مرتبط بمشاركة الضحايا ويتضمن الفترة المشمولة بالتقرير: (١) التقييم القانوني الأولي لـ ١٤١ طلباً للمشاركة خلال الإجراءات السابقة للمحاكمة؛ (٢) تنظيم عدة بعثات ميدانية لتدريب المحامين والوسطاء على ملء استمارة الطلب الجديدة التي وافقت عليها الدائرة؛ (٣) تقديم العديد من الإيداعات إلى الدائرة والأطراف (أي اقتراح بشأن نظام المشاركة الذي سيجري تنفيذه في القضية؛ وتقرير عن وثائق الهوية؛ وتقرير مشترك عن بعثة مسؤولي المعلومات العامة/ قسم مشاركة الضحايا وتعويضهم؛ وتقرير عن التمثيل القانوني؛ وتقرير التقييم الأول بشأن طلبات المشاركة).

## ٥- دعم المحامين

٨١- قام قلم المحكمة بتيسير إيصال بعثات أفرقة قانونية في ست بعثات إلى مالي، وشمل ذلك الممثلين القانونيين للضحايا المعينين حديثاً. وعين قلم المحكمة أيضاً ٣١ محامياً منتدباً من المحكمة للمشاركة في البعثات المتعلقة بالحالة.

## طاء - الحالة في أوغندا

### (أ) الإجراءات القضائية

#### المدعي العام ضد دومينيك أونغوين

٨٢ - تواصلت أثناء الفترة المشمولة بهذا التقرير محاكمة السيد أونغوين الذي وجهت إليه ٧٠ تهمة بارتكاب جرائم ضد الإنسانية وجرائم حرب. وانتهى الادعاء من عرض الأدلة في ١٣ نيسان/أبريل ٢٠١٨، وأثناء العرض، تلقت الدائرة شهادات من ١١٦ شاهداً (٦٩ شهادة شفوية و٤٧ شهادة كتابية). واستمر تقديم الأدلة من جانب الممثلين القانونيين للمدعي عليهم من ١ إلى ٢٤ أيار/مايو، وتضمن سبع شهادات شفوية. وحتى تاريخه، أقرت الدائرة بأن ٢٧١ ٤ عنصراً من عناصر الإثبات قد قدمت بشكل رسمي. ومن المخطط أن تستأنف المحاكمة في ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨ بمرافعة الدفاع، ثم تقديم الأدلة.

٨٣ - وفي الفترة من ٣ إلى ٩ حزيران/يونيه ٢٠١٨، سافر قضاة الدائرة الابتدائية التاسعة إلى جمهورية أوغندا وزاروا المواقع التي يدعى أن الانتهاكات قد وقعت فيها، وهي باجولي، وأودك، ولوكودي، وآبوك.

## ٢- التحقيقات

٨٤- في سياق التحقيقات التي يجريها المكتب في أعمال جيش الرب للمقاومة، وفيما يتصل بقضية دومينيك أونغوين، يواصل المكتب تشجيع الإجراءات الوطنية المتعلقة بطرفي النزاع كليهما. وفي آذار/مارس ٢٠١٨، أسهم المكتب في حلقة دراسية عقدت في كمبالا بشأن مواجهة الجرائم الدولية، وتبادل الدروس والممارسات المثلى المستفادة مع المعنيين في قطاعي إنفاذ القانون والعدالة.

### ٣- الأنشطة الميدانية

٨٥- خلال الفترة المشمولة بالتقرير، نظم ٣٤٧ نشاطا، بما في ذلك أحداث خاصة للاحتفال بالذكرى العشرين لاعتماد نظام روما الأساسي، وصلت إلى أكثر من مائة ألف شخص عبر شمال أوغندا، كما واصل المكتب الميداني تكثيف جهوده للتعريف بالمحاكمة الجارية في قضية أونغوين من خلال مشروع سبل الوصول إلى العدالة. وأجرى عرضا لوقائع في ثلاث وعشرين رعية، بما في ذلك قرية كوروم، ومكان ميلاد دومينيك أونغوين، وكذلك مدينة غولو، مركز الصراع في شمال أوغندا. وفي هذه المواقع نفسها، شكل المكتب الميداني أيضا نواد إذاعية استماع للمجتمعات المحلية للمشاركة في المناقشات بشأن مجموعة من القضايا المواضيعية المتصلة بالإجراءات في محاكمة أونغوين.

٨٦- من خلال أحد عشر برنامجا إذاعيا تم بثه على محطتين إذاعيتين شعبيتين عامتين هما موجة التضمين الترددي في غولو وموجة يونيتي، قدر عدد المستمعين عشرة ملايين مستمع عبر منطقتي أتشولي ولانغو. من خلال منصة الرسائل النصية القصيرة التفاعلية، واستمرت المحكمة في الوصول إلى أكثر من ١١٠٠٠ مشترك لتقدم تحديثات عن التطورات المتعلقة بالمحاكمة والمحكمة بشكل عام. ويتم تشغيل هذه المنصة باللغة الإنجليزية، وبلغت محليتين تستخدمان على نطاق واسع في المناطق المتأثرة بالصراع في شمال أوغندا.

٨٧- وأوفد المكتب الميداني بعثات ربع سنوية، بمشاركة الادعاء ومحامي الدفاع إلى مواقع الحالة. وقد ثبت أن هذه البعثات مفيدة للغاية في تزويد الضحايا والمجتمعات المتأثرة بالمعلومات والإجابات التفصيلية للأسئلة المتعلقة بعملية المحاكمة وإجراءاتها.

٨٨- ولاحظ المكتب الميداني زيادة في مشاركة الفئات المهمشة والضعيفة مثل النساء والمسنين والأشخاص ذوي الإعاقة في أنشطة التوعية خلال الفترة المشمولة بالتقرير. ومن الجدير بالذكر أن نسبة تمثيل المرأة ومشاركتها ارتفعت من أقل من في المائة إلى أكثر من في المائة.

### ٤- مشاركة الضحايا

٨٩- يتولى مكتب المحامي العام للضحايا تمثيل ١٥٠١ ضحية يشاركون في قضية أونغوين. ويتولى محامون خارجيون تمثيل ٢٥٩٩ ضحية.

### ٥- دعم المحامين

٩٠- قام قلم المحكمة بتيسير إيفاد ٢١ بعثة إلى أوغندا وعين ١٢ محاميا منتدبا من المحكمة في قضية أونغوين.

## باء - الحالة المتعلقة بالسفن المسجلة في جزر القمر واليونان وكمبوديا

### ١- الإجراءات القضائية

٩١- في ٢٦ شباط/فبراير ٢٠١٨، قدمت حكومة جزر القمر إلى الدائرة التمهيدية الأولى طلبها بإجراء مراجعة قضائية للقرار الذي اتخذته المدعية العامة في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧ مؤكدة



قرارها السابق بعدم السعي إلى فتح تحقيق. وفي ٢ آذار/مارس ٢٠١٨، أصدرت الدائرة التمهيدية الأولى قرارا يحدد الآجال الزمنية لتقديم الدفوع المتعلقة بذلك الطلب.

## كاف - الحالة في دولة فلسطين

### ١ - الإجراءات القضائية

٩٢ - بعد الوضع في دولة فلسطين ("فلسطين") إلى المدعية العامة في أيار/مايو ٢٠١٨ من حكومة دولة فلسطين، وفقا للمادتين ١٣ (أ) و ١٤ من نظام روما الأساسي، وأحيلت الحالة إلى الدائرة التمهيدية الأولى.

٩٣ - وفي ١٣ تموز/يوليه، أصدرت الدائرة التمهيدية الأولى قرارا بشأن إعلام وتوعية المخني عليهم في الحالة، يأمر قلم المحكمة بإنشاء نظام للمعلومات العامة وأنشطة التوعية لفائدة الضحايا والمجتمعات المتضررة في الوضع في فلسطين. وأمرت الدائرة أيضا قلم المحكمة بإنشاء صفحة معلومات على الموقع الشبكي للمحكمة موجهة إلى الضحايا. وأخيرا، أمرت قلم المحكمة بتقديم تقرير أولي في موعد أقصاه ١٤ كانون/ديسمبر ٢٠١٨ ثم تقديم تقارير مرحلية كل ثلاثة أشهر بعد ذلك.

### لام - الإجراءات القضائية الأخرى

#### ١ - المدعية العامة طلبا بإصدار قرار بشأن الاختصاص، وفقا للمادة ١٩ (٣)

٩٤ - في ٧ أيار/مايو ٢٠١٨، أصدرت الدائرة التمهيدية الأولى قرارا يدعو جمهورية بنغلاديش الشعبية إلى تقديم ملاحظاتها على طلب المدعية العامة المؤرخ ٩ نيسان/أبريل ٢٠١٨ بإصدار قرار بشأن الاختصاص، وفقا للمادة ١٩ (٣) من نظام روما الأساسي، سائلة الدائرة التمهيدية عما إذا كان بإمكان المحكمة ممارسة الولاية القضائية بشأن ترحيل الروهينجا المزعوم من ميانمار إلى بنغلاديش. وفي ٢٩ أيار/مايو ٧ و ١١ و ١٤ حزيران/يونيو، أصدرت الدائرة قرارات مختلفة عن الطلبات المتعلقة بتقديم ملاحظات المحكمة بشأن طلب المدعي العام. وفي ٢٠ حزيران/يونيو ٢٠١٨، مثل مكتب المدعي العام أمام الدائرة التمهيدية في جلسة مغلقة، وأصدرت الدائرة قرارا في اليوم التالي، داعية جمهورية اتحاد ميانمار إلى تقديم ملاحظاتها. وفي ٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨، قررت الدائرة التمهيدية الأولى، بالأغلبية، أن تمارس المحكمة اختصاصها على ترحيل أشخاص روهمينجا المزعومين من ميانمار إلى بنغلاديش. والسبب هو أن أحد عناصر هذه الجريمة المزعومة (عبور الحدود الدولية) وقع على أراضي بنغلاديش، وهي دولة طرف في النظام الأساسي. وخلصت الدائرة التمهيدية كذلك إلى أن هذا المنطق قد ينطبق أيضا على جرائم أخرى تقع ضمن اختصاص المحكمة، مثل الجرائم ضد الإنسانية من اضطهاد و/أو أعمال لاإنسانية الأخرى، إذا ارتكبت أجزاء من هذه الجرائم في إقليم دولة طرف.

٩٥ - وقد أدى طلب المدعية العامة المؤرخ ٩ نيسان/أبريل ٢٠١٨ إلى معالجة قانونية أولية لرسائل الضحايا من جانب قلم المحكمة، بإرسال قلم المحكمة معلومات عن رسائل الضحايا التي تلقاها فيما يتعلق بهذا الطلب.

### ياء - طلبات الاعتقال والتسليم المعلقة

٩٦ - لا تزال طلبات الاعتقال والتسليم الصادرة عن المحكمة بشأن ١٥ شخصا معلقة، وهي كالتالي:

- (أ) جمهورية الكونغو الديمقراطية: سيلفستر موداكومورا، منذ عام ٢٠١٢؛
- (ب) أوغندا: جوزيف كوني وفنسننت أوتي، منذ عام ٢٠٠٥؛
- (ج) دارفور: أحمد هارون وعلي كشيبي، منذ عام ٢٠٠٧؛ وعمر البشير، منذ عام ٢٠٠٩؛  
وعبد الرحيم محمد حسين، منذ عام ٢٠١٢؛ وعبد الله باندا، منذ عام ٢٠١٤؛
- (د) كينيا: والتر باراسا، منذ عام ٢٠١٣؛ وبول غيتشيرو وفيليب كييكويتش بيت، منذ عام ٢٠١٥؛
- (هـ) ليبيا: سيف الإسلام القذافي، منذ عام ٢٠١١؛ والتهامي محمد خالد، منذ عام ٢٠١٣؛  
ومحمود مصطفى بوسيف الورفلي، منذ أغسطس ٢٠١٧؛
- (و) كوت ديفوار: سيمون غباغبو، منذ عام ٢٠١٢.

### ثالثاً- الدراسات الأولية

- ٩٧- يقوم المكتب بإجراء دراسات أولية لجميع الحالات التي تصل إلى علمه، وذلك على أساس المعايير القانونية التي حددها النظام الأساسي والمعلومات المتاحة، سواء أكانت الحالات تستدعي التحقيق أم لا.
- ٩٨- وخلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، استهل المكتب دراستين أوليتين جديدتين في حالتين في الحالات في فنزويلا، بشأن الجرائم التي يزعم ارتكابها في البلد منذ نيسان/أبريل ٢٠١٧ على الأقل، في سياق المظاهرات والاضطرابات السياسية، وفي الفلبين، فيما يتعلق بالجرائم المزعومة التي ارتكبت في البلاد منذ ١ تموز/يوليو ٢٠١٦ تتعلق بجملة "الحرب على المخدرات" التي تقوم بها الحكومة. وأقفل الدراسة الأولية المتعلقة بالحالة في غابون، والحالة المتعلقة بالسفن المسجلة في جزر القمر واليونان وكمبوديا؛ وأنهى الدراسة الأولية المتعلقة بالحالة في بوروندي، وحصل على إذن بإجراء تحقيق كما ورد أعلاه في الفقرة ٦؛ وأنهى الدراسة الأولية المتعلقة بالحالة في أفغانستان، وطلب إذنا بفتح تحقيق، كما ورد سابقاً في الفقرة ٣.
- ٩٩- في كولومبيا، استمر مكتب المدعي العام في التواصل مع السلطات الوطنية للحصول على تفاصيل إضافية بشأن أي خطوات تكون السلطات الوطنية قد اتخذتها للاضطلاع بإجراءات تحقيق وبأنشطة مقاضاة حقيقية ذات صلة.
- ١٠٠- في غينيا، واصل المكتب تقييم الجهود التي تقوم بها السلطات الغينية من أجل مباشرة إجراءات قضائية وطنية حقيقية فيما يخص الأحداث التي وقعت في ملعب كوناكري في ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، حيث وجد مكتب المدعي العام أن ثمة أساساً معقولاً للاعتقاد بأن جرائم ضد الإنسانية قد ارتكبت. وفي شباط/فبراير ٢٠١٨، أوفد المكتب بعثته الخامسة عشرة إلى كوناكري.
- ١٠١- بالنسبة للعراق/المملكة المتحدة، أجرى المكتب تقييماً للمقبولية، بما في ذلك التكامل والخطورة. وتحقيقاً لتلك الغاية، استمر المكتب في التواصل مع السلطات الوطنية المختصة بسبل شتى كان من بينها اجتماعات رفيعة المستوى.
- ١٠٢- وفي نيجيريا، حلل مكتب المدعي العام معلومات تتعلق بطائفة متنوعة من الجرائم يدعى ارتكابها في سياقات مختلفة، ومنها جرائم جنسية وجنسانية يدعى ارتكابها في إطار النزاع المسلح

بين جماعة بوكو حرام وقوات الأمن النيجيرية، وكذلك عمليات قتل وقعت في المنطقتين الشمالية الغربية والشمالية الوسطى من نيجيريا، وواصل جمع المعلومات عن الإجراءات الوطنية النيجيرية المتعلقة بثماني دعاوى محتملة وقف عليها المكتب في عام ٢٠١٥. واضطلع المكتب ببعثة تقنية زارت أبوجا، ونظم اجتماعا مع وزير العدل والنائب العام في الاتحاد.

١٠٣- واصل مكتب المدعي العام تحليل معلومات تتعلق باختصاص المحكمة في فلسطين، وكذلك بجرائم يدعى ارتكابها من جانب كلا طرفي نزاع غزة لعام ٢٠١٤، وجرائم يدعى ارتكابها في الضفة الغربية، بما فيها القدس الشرقية، منذ ١٣ حزيران/يونيه ٢٠١٤. وعقد المكتب اجتماعات متعددة في المحكمة مع أطراف معنية، تشمل مسؤولين حكوميين وممثلين للمجتمع المدني. وأصدر مكتب المدعي العام بيانا عاما أعرب فيه عن القلق إزاء العنف الذي أفادت تقارير بأنه قد ارتكب في سياق المظاهرات على طول حدود غزة. ويرد في الفقرات ٩٢-٩٣ من هذا التقرير وصف للإحالة الواردة من حكومة دولة فلسطين، وأمر التوعية الذي أصدرته الدائرة التمهيدية للمحكمة.

١٠٤ - وفيما يتعلق بأوكرانيا، واصل مكتب المدعي العام تحليل ما إذا كانت الجرائم المدعاة التي تتعلق بشبه جزيرة القرم وشرق أوكرانيا تندرج ضمن اختصاص المحكمة، وتلقي معلومات من سلطات الدولة والمنظمات غير الحكومية وغير ذلك من الجهات الحكومية.

١٠٥ - سيتاح تقرير كامل عن حالة الحالات قيد الفحص الأولي قبل الدورة السابعة عشرة لجمعية الدول الأطراف، وفقا لممارسة مكتب المدعي العام.

#### رابعاً- أنشطة الإدارة والتنظيم والدعم القضائي

١٠٦- يسلط هذا الجزء الضوء على التطورات الرئيسية التي شهدتها المحكمة في مجالات الإدارة والتنظيم والدعم القضائي.

١٠٧- وقام القضاة لوس دل كارمن إيبانيزكارانزا، وسولوميلوينغي بوسا، وتوموكو أكاني، وريين ألباني-غانسو، كيمبرلي بروست، وروساريو سلفاتورايتالا، بأداء اليمين القانونية في ٩ آذار/مارس ٢٠١٨، وباشروا مهامهم بنظام التفرغ الكامل في ١٠ حزيران/يونيو.

١٠٨- وفي ١١ آذار/مارس ٢٠١٨، انتخب القضاة المحكمة القاضي شيل إيبويه-أوسوجي رئيسا للمحكمة لمدة ثلاث سنوات تبدأ على الفور. وانتخب القاضي روبرت فيرمر نائبا أول للرئيس والقاضي بيران دي بريشامبو نائبا ثانيا للرئيس.

١٠٩- وبعد انتخاب الرئاسة، عينت الرئاسة، بعد التشاور مع القضاة، قضاة في الشعب القضائية الثلاث. وتتألف دائرة الاستئناف من القضاة تشيلي إيبوي - أوسوجي، وهوارد موريسون، وبيوتر هوفماسكي، ولوس دل كارمن إيبانيز كارانزا وسولومي باليونغي بوسا. وتتألف دائرة المحاكمات من القضاة روبرت فريم، وأولغا هيريرا كاروتشيا، وجيوفري هندرسون، وبرترام شميت، وتشانغ هو تشونغ وراؤول سي بانغالانغان، وكيمبرلي بروست. وتتألف الدائرة التمهيدية من القضاة مارك بيرين دي بريشامبوت، وأنطوان كيسي-مي ميندوا، وبيير كوفاك، وتوموكو أكاني، وراين ألبيني-غانسو، وروزاريو سالفاتوريتي أيتالا. وفي الوقت نفسه، أعادت الرئاسة تشكيل عدد من الدوائر وحل الدائرة التمهيدية الثالثة فضلا عن الدائرة الابتدائية الخامسة (أ) والدائرة الابتدائية الخامسة (ب) وأحالت الحالات

والقضايا المعروضة حاليا أمام المحكمة إلى الدوائر المتبقية. ودخلت هذه التغييرات حيز التنفيذ اعتبارا من ٢٠ آذار/مارس ٢٠١٨.

١١٠ - وفي ٢٨ آذار/مارس ٢٠١٨، انتخب القضاة بيتر لويس رئيسا لقلم المحكمة لمدة خمس سنوات تبدأ في ١٧ نيسان/أبريل.

١١١٠ - وافقت رئاسة الجمهورية على إدخال تعديلات على نظام قلم المحكمة، فيما يتعلق بأوضاع مركز الاحتجاز، بهدف ضمان اتساق المعايير الدولية الجديدة وتبسيط إجراءات معينة.

١١١١ - وفي ٢٧ و ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨، عقد القضاة معتكفا قضائيا في مقر المحكمة في لاهاي. وقد أتاح هذا المعتكف فرصة للتبادل الخاص بين القضاة بشأن مواضيع تتعلق بإدارة الإجراءات القضائية وأداء السلطة القضائية بشكل عام. وشملت المواضيع التي نوقشت مرحلة التعويضات في الإجراءات، وطرائق مشاركة الضحايا والإجراءات القانونية الحالية.

١١٣ - - واصل مكتب المدعي العام إعداد ورقة سياسة عامة بشأن حماية الممتلكات الثقافية في إطار نظام روما الأساسي، عقب نجاح مقاضاة السيد المهدي في حالة مالي، وبدأت الأعمال التحضيرية للخطة الاستراتيجية لفترة ٢٠١٩-٢٠٢١.

١١٤ - وتواصل المحكمة العمل على زيادة نسبة الموظفين من الدول غير الممثلة والممثلة تمثيلا ناقصا في الفئة الفنية والفئات العليا، فضلا عن تحسين التوازن بين الجنسين، لا سيما في المناصب العليا. كما تواصلت الجهود أيضا لأجل تحسين التمثيل الجغرافي والتوازن بين الجنسين في فئة الخدمات العامة والوظائف القصيرة الأمد، حيث قد يسهل ذلك، على المدى الأطول، تحقيق المحكمة لأهدافها. وشرعت المحكمة في اتخاذ التدابير المتوسطة الأجل والطويلة الأجل، بالتعاون الوثيق مع سفارات الدول الأقل تمثيلا، من خلال أنشطة التوعية المستهدفة والإعلانات على القنوات الإعلامية الاجتماعية الرئيسية. ويقوم قسم الموارد البشرية أيضا بتوظيف مرشحين محتملين من جنسيات مستهدفة بمساعدة الموقع الشبكي "لينكد إن" (LinkedIn). وقد أسفرت هذه الجهود عن تحسينات مقارنة بإحصاءات العام الماضي: ٣ من الدول التي كانت ممثلة تمثيلا ناقصا في السابق أصبحت متوازنة الآن. وتحسن التمثيل الجنساني أيضا في المحكمة في عام ٢٠١٨. وقد بذلت المحكمة جهودا لتعزيز مشاركة المواطنين من الدول الأطراف غير الممثلة تمثيلا ناقصا في جملة أمور منها التدريب الداخلي، والمهنيين الزائرين وبرامج الموظفين الفنيين المبتدئين، مما سيزيد في مجموعة مقدمي الطلبات المحتملين إلى الوظائف الفنية.

## خامسا - خلاصة

١١٥ - شهدت المحكمة سنة أخرى تحققت خلالها تطورات هامة في إجراءات الدوائر التمهيديّة والابتدائية وإجراءات جبر الضرر؛ ودعاوى الاستئناف؛ والدراسات الأولية، والتحقيقات. ويعد التعاون والدعم المقدمان من الدول ومن المنظمات الدولية والكيانات الأخرى، أكثر أهمية من أي وقت مضى، مع تنامي أنشطة المحكمة من حيث العدد والنطاق.

١١٦- وقد ولدت أحداث عديدة احتفالاً بالذكرى السنوية العشرين لاعتماد نظام روما الأساسي عبارات قوية عن الدعم والالتزام بالمحكمة - من الدول والمجتمع المدني على السواء - كما مثلت مناسبة للتوعية بنظام روما الأساسي.

١١٧- وبوجود ستة قضاة جدد ورئاسة جديدة ومسجل جديد، تغير الكثير من قيادة المحكمة خلال الفترة المشمولة بالتقرير، وما زالت المؤسسة تمارس ولايتها بتحديد الطاقة والالتزام.

## المرفق

### سنة المحكمة الجنائية الدولية بالأرقام

المكان	النشاط	تفاصيل وملاحظات
	٢١ قضية و ١٠ حالات	جمهورية الكونغو الديمقراطية: (١) لوبانغا، (٢) نتانغاندا، (٣) كاتانغا، (٤) موداكومورا؛ جمهورية أفريقيا الوسطى (الحالة الأولى): (٥) بيمبا غومبو، (٦) بيمبا وآخرون؛ جمهورية أفريقيا الوسطى (الحالة الثانية): لم ترفع أي قضية؛ أوغندا: (٧) دومينيك أونغوين، (٨) جوزيف كوني وفنسنت أوتي؛ دارفور (السودان): (٩) البشير، (١٠) أحمد هارون وعلي كشيبي، (١١) باندا، (١٢) حسين؛ كينيا: (١٣) باراسا، (١٤) بول غيتشيرو وفيليب كيبكويتش بيت؛ ليبيا: (١٥) القذافي، (١٦) التهامي محمد خالد، (١٧) محمود مصطفى بوسيف الورفلي؛ كوت ديفوار: (١٨) لوران غباغبو وبلي غودي، (١٩) سيمون غباغبو؛ مالي: (٢٠) المهدي؛ جورجيا: لم ترفع أي قضية.
في قاعة المحكمة	١٣٦ جلسة أدلى فيها ٧١ شاهدا بأقوالهم	أدلى ٧١ شاهدا بأقوالهم، إذ مثل ٥٠ شاهدا شخصيا أمام المحكمة في لاهاي، وأدلى ٢١ منهم بشهاداتهم عن طريق الربط بالفيديو.
	مشاركة ١٢ ٥٢١ من الضحايا <sup>١</sup>	تم تمثيل أكثر من ٥ ٠٠٠ من الضحايا في قضية بيمبا، وأكثر من ٢ ٠٠٠ في قضية نتانغاندا، وأكثر من ٧٠٠ في قضية غباغبو - بلي غودي، وأكثر من ٤ ٠٠٠ في قضية أونغوين، و ٨ في قضية المهدي. ويمثل الضحايا محامون خارجيون أو مكتب المحامي العام للضحايا، كما هو الحال في قضية غباغبو - بلي غودي وقضية نتانغاندا. أما في قضية أونغوين، فينقسم الضحايا إلى مجموعتين يمثل الأولى محامون خارجيون ويمثل الأخرى مكتب المحامي العام للضحايا.
	تم إصدار ٥٩٢ حكما و ١٠٧ أمرا	المقررات: باستثناء المرفقات - ٥٠٥؛ باستثناء المرفقات والتصويبات - ٤٩٢؛ باستثناء المرفقات والتصويبات والنسخ المنقحة - ٤٠٤. الأوامر: باستثناء المرفقات - ١٠٣؛ باستثناء المرفقات والتصويبات والنسخ المنقحة - ٩٢.

(١) أصبح عدد متزايد من الضحايا المشاركين في الإجراءات أيضاً طالبين للتعويضات، عندما تدخل القضايا في مرحلة التعويض، كما هو الحال في قضية المهدي، وكاتانغا، ولوبانغا. وتتدخل أعداد الضحايا المشاركين وطالبي التعويضات/المستفيدين إلى حد كبير حيث يختار العديد من الأفراد كلا البندين في نماذج طلباتهم إلى المحكمة.

(٢) على إثر تبرئة السيد بيمبا، انخفض عدد الضحايا المشاركين إلى ٥ ٥٢٧ فردا.

المكان	النشاط	تفاصيل وملاحظات
	٦ أحكام نهائية نهائيان و٠ حكم عقب الطعون التمهيدية	ICC-01/04-01/07-3778-Red (حكم منقح علي بشأن الطعون المقدمة في الأمر الصادر عن الدائرة الابتدائية الثانية بتاريخ ٢٤ آذار/مارس ٢٠١٧، تحت عنوان "أمر بالتعويض بموجب المادة ٧٥ من النظام الأساسي")؛ ICC-01/05-01/08-3636-Red (حكم بشأن استئناف السيد جان - بيير بيما غومبو ضد الدائرة الابتدائية الثالثة "الحكم وفقا للمادة ٧٤ من النظام الأساسي")؛ ICC-01/05-01/08-3637 (قرار بشأن استئناف المدعي العام والسيد جان بيير بيما غومبو ضد قرار الدائرة الابتدائية الثالثة الصادر في ٢١ حزيران/يونيو ٢٠١٦ بعنوان "قرار بشأن الحكم الصادر بموجب المادة ٧٦ من النظام الأساسي")؛ ICC-01/05-01/13-2275-Red (حكم منقح علي بشأن الطعون المقدمة من السيد جان-بيير بيما غومبو، والسيد إيمي كيلولو موسامبا، والسيد جان-جاك مانغيندا كابونغو، والسيد فيدال بابالا واندو، والسيد نارسيس أريديو، ضد قرار الدائرة الابتدائية السابعة المعنون "الحكم الصادر عملا بالمادة ٧٤ من النظام الأساسي")؛ ICC-01/05-01/13-2276-Red (حكم بشأن استئنافات المدعي العام، السيد جان-بيير بيما غومبو والسيد فيدلي بابالا واندو والسيد نارسيس أريديو ضد قرار الدائرة الابتدائية السابعة المعنون "قرار بشأن الحكم صادر بموجب المادة ٧٦ من النظام الأساسي")؛ ICC-01/12-01/15-259-Red2 (حكم منقح علي بشأن استئناف الضحايا ضد أمر التعويض).
	إيداع ٦٩٣ ٤ وثيقة	يشمل ذلك النسخ الأصلية والترجمات والمرفقات والتصويبات والنسخ المنقحة.
	تقدم المساعدة حسب الطلب إلى ٢٣ فريقا من أصل ٢٣ من أفرقة الدفاع والضحايا (باستثناء ممثلي الدول والممثلين المرتبطين بالحالة)	قيام قسم دعم المحامين بتركيز وتنسيق جميع عناصر الدعم اللوجستي والإداري المقدم للمدعي الدفاع والممثلين القانونيين للضحايا وأفرقتهم. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، يسر هذا القسم إيفاد ٥٠ بعثة إلى بلدان الحالات. وقدم القسم الدعم إلى ١٧ من أفرقة الدفاع و ٦ من أفرقة الضحايا، من بينهم ١٣٩ من أعضاء فريق الدفاع في قضايا لوبانغا، وكاتانغا، وناغاندا، وبيما، وبيما وآخرون، وغبابو وبلي غودي، وأونغوين، والمهدي، وباندا، والقذافي، والحسن؛ و ٣٠ عضوا في أفرقة الممثلين القانونيين للضحايا في قضيتي لوبانغا ١ و ٢، وقضايا كاتانغا، وبيما، والمهدي، وأونغوين.
خلف قاعة المحكمة	٧-٥ أشخاص رهن الاحتجاز	ظل عدد الأشخاص رهن الاحتجاز خلال الفترة المشمولة بالتقرير يتراوح بين ٥ و ٧ أشخاص، وهم: السيد بيما، والسيد نتاغاندا، والسيد غبابو، والسيد بلي غودي، والسيد أونغوين، والسيد المهدي، والسيد الحسن.
	لم تمنح أي ضحية جديدة وضع المشارك. وتم قبول ٤٢٤ ضحية للحصول على تعويضات.	مع أنه تم تلقي طلبات كثيرة وسيتم البت في مركزها في مرحلة لاحقة. على سبيل المثال، تم تلقي ١٤١ طلبا في قضية الحسن. كما تم قبول الضحايا في مرحلة التعويضات في قضية لوبانغا.
	تم استلام ٤ من استثمارات المشاركة و ٣٣٤ ٢ من استثمارات طلب التعويض؛ و ٣١٧ استثمارة لكل من المشاركة والتعويضات.	تمثل الغالبية العظمى من تلك الاستثمارات طلبات تتعلق بالحالة في مالي.
	تم استلام ٧٩٧ من استثمارات المشاركة	تم استلام ٧٩٧ من استثمارات المشاركة
	تسجيل ٤١٠ ٢ من وثائق المتابعة	ترتبط أساسا بالحالة في كوت ديفوار ومرحلة التعويضات في قضية المهدي.

المكان	النشاط	تفاصيل وملاحظات
	تمت إضافة ١١٠ محاميا إلى قائمة المحامين، ليبلغ مجموع المدرجين فيها ٧٩٦ شخصا	بالإضافة إلى ذلك، أضيف ٦٥ شخصا إلى قائمة مساعدي المحامين، ليبلغ مجموع المدرجين فيها ٣٤٤ شخصا.
	استلام ٦٦٢ رسالة بموجب المادة ١٥	واصل مكتب المدعية العامة تحليل المعلومات الواردة بشأن مزاعم ارتكاب جرائم يحتمل أنها تقع ضمن اختصاص المحكمة. وفي الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٧ إلى ٣١ آب/أغسطس ٢٠١٨، سجل مكتب المدعية العامة ٦٦٢ رسالة مقدمة بموجب المادة ١٥، منها ٤٣٦ رسالة يظهر بوضوح أنها خارجة عن نطاق اختصاص المحكمة؛ ٣٣ رسالة لا علاقة لها بالحالات الراهنة وتستلزم مزيدا من التحليل؛ و١٤٧ رسالة ترتبط بحالات قيد التحليل بالفعل؛ و٤٦ رسالة ترتبط بتحقيقات أو ملاحظات قضائية جارية.
	بالإضافة إلى ذلك، تلقى المكتب خلال الفترة نفسها ٣٩٥٩ عنصرا من المعلومات الإضافية إلى الرسائل الموجودة بالفعل.	
٤٢٠ يوما من أيام عمل المترجمين الفوريين	الترجمة الفورية في قاعة المحكمة وأثناء المؤتمرات: جلسات الاستماع والجلسات الدراسية/اجتماعات المائدة المستديرة، وزيارات الوفود، والإحاطات الإعلامية المقدمة للمنظمات غير الحكومية/الأوساط الدبلوماسية وغير ذلك - ١٧٣٥ يوما من أيام عمل المترجمين الفوريين؛ أيام عمل المترجمين الفوريين الميدانيين والتشغيليين - ٦٨٥.	
١٨ ٨٥٢ صفحة تعادل ٢٧٤ محضرا	يشمل ذلك النصوص الفرنسية والإنجليزية.	
وردت طلبات ترجمة ٢٥ ٠٩٢ صفحة؛ وتم الانتهاء من إعداد ٥٥٢ صفحة	وردت طلبات ترجمة ١٢ ٠٩٢ صفحة؛ وتم الانتهاء من إعداد ٥٥٢ صفحة	وردت طلبات إنجاز الترجمة القضائية لما مجموعه ١٩ ٨٠٦ صفحة، وتم الانتهاء من إعداد ٨ ٧٧٠ صفحة. وطلبت ٥ ٢٨٦ صفحة من الترجمات غير القضائية، وتم الانتهاء من إعداد ٣ ٨٨١ صفحة
استقبال ٢٠ ٧١٦ زائرا	زيارات كبار الشخصيات (مستوى الوزراء وما فوقه) - ٨٩ زيارة، أي حوالي ٤٥٠ شخص؛ زيارات الجهات المعنية (الدبلوماسيون، والمنظمات غير الحكومية، والمحامون، والمدعون العامون، والصحفيون) - ١٤٥ زيارة، أي ٢ ٢٤١ أشخاص؛ زيارات إعلامية عامة قام بها طلاب الجامعات وعموم الجمهور - ٥٤٦ زيارة، أي ٠٣٠ فردا.	
دراسة ٢٨ ٠٣٦ من طلبات التوظيف، مع إصدار ١٨٦ تعيينا وتولي ٨٩٤ موظفا وظائف ثابتة في ٣١ آب/أغسطس ٢٠١٨	خلال الفترة المشمولة بالتقرير: ٧ ٨٨٥ طلبا لشغل وظائف قصيرة الأجل، و ٣٢٣ طلبا لشغل وظائف محددة المدة، و ١٣٣ تعيينا في وظائف محددة المدة، و ١١ طلبا لشغل وظائف في برنامج الموظفين الفنيين المتبدئين، مع ٩٤ تعيين لفترة محددة و ٩٢ وظيفة لشغل وظائف قصيرة الأجل. وبالإضافة إلى ذلك، يوجد ١٤٢ موظفا في وظائف تمولها المساعدة المؤقتة العامة، و ٥٦ وظيفة في التعيينات القصيرة الأجل و ٦ موظفين يشغلون وظائف موظف في مبتدئ.	
استخدام ٢٣١ متدربا و ٤٤ موظفا فنيا زائرا	حضر ٢٣٤ متدربا و ٤٦ محترفا زائرا إلى المحكمة، تلقى ١٧ منهم راتبيا شهريا من المحكمة بتمويل من تبرعات من المفوضية الأوروبية وحكومة هولندا وحكومة جمهورية كوريا.	

إصدار ٤ مذكرات توجيهية رئاسية و ١١ أمراً إدارياً

تحدد **المذكرات التوجيهية الرئاسية** إجراءات تنفيذ اللوائح التنظيمية والقرارات والمقررات التي تعتمد عليها جمعية الدول الأطراف، بما في ذلك اللوائح التنظيمية والقواعد المتعلقة بالشؤون المالية وملاك الموظفين وتخطيط البرامج والميزانية. ولم تصدر أي مذكرة توجيهية رئاسية أثناء الفترة المشمولة بالتقرير. وتتضمن **مذكرات التعليمات الإدارية** الإجراءات والسياسات والمسائل التنظيمية ذات الاهتمام العام. وقد نشرت أربع من هذه المذكرات في الفترة المشمولة بالتقرير. وهي مذكرات تتعلق ببرامج التدريب المهني والبرامج المهنية الزائرين، وإنشاء اختصاصات لجنة استعراض المشتريات واستثمار فائض الأموال. وتصدر **النشرات الإعلامية** بهدف الإعلان عن مسائل مرة واحدة أو مسائل ذات أهمية مؤقتة تتعلق بمجمل أمور منها التغييرات في جداول المراتب والاستحقاقات أو تكوين اللجان والمجالس. تم نشر أحد عشر نشرة في فترة هذا التقرير. وتعلق هذه المسائل بمسؤولي الاقتراع في انتخابات مجلس اتحاد الموظفين، وتشكيل لجنة إدارة التأمين، وتشكيل لجنة استعراض المشتريات، وتشكيل مجلس الطعون، وتشكيل المجلس الاستشاري التأديبي، وتشكيل لجنة إدارة المخاطر، وتشكيل اللجنة الاستشارية. لجنة الصندوق الخاص بالانتقال.

تم إجراء ٣ من عمليات المراجعة الخارجية و ٧ من عمليات المراجعة الداخلية، والأضطلاع بخدمة استشارية واحدة.

**عمليات المراجعة الخارجية:** مراجعة البيانات المالية للمحكمة الجنائية الدولية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ (من ٢٨ أيار/مايو ٢٠١٨ إلى ٨ حزيران/يونيو ٢٠١٨)؛ مراجعة البيانات المالية للصندوق الاستثماري للضحايا للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ (من ٢٨ أيار/مايو ٢٠١٨ إلى ٨ حزيران/يونيو ٢٠١٨)؛ تدقيق الأداء في إدارة الموارد البشرية (٣-١٣ نيسان/أبريل ٢٠١٨). **عمليات المراجعة الداخلية:** مراجعة وضع موظفي قسم خدمات اللغات المؤقتة (تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧)؛ والتدقيق في الاستجابة للحوادث (كانون الثاني/يناير ٢٠١٨)؛ ومراجعة إدارة عقود المتعاقدين الأفراد والاستشاريين ومتوسط المدى القصير (كانون الثاني/يناير ٢٠١٨)؛ ومراجعة جودة ونزاهة الجرد المادي للأصول المسجلة (آذار/مارس ٢٠١٨)؛ ومراجعة حسابات أمن المعلومات - برنامج التوعية والتدريب (نيسان/أبريل ٢٠١٨)؛ ومراجعة إدارة السفر (أب/أغسطس ٢٠١٨)؛ ومراجعة تصنيف ونشر المعلومات (أيلول/سبتمبر ٢٠١٨)؛ وتيسير تقييم المخاطر/شعبة الادعاء العام (تموز/يوليو ٢٠١٨).

توفير الحماية ل ٧٩ من الضحايا والشهود و ٤٠٣ من المعالين

ظل عدد الشهود والمعالين المحميين مستقرًا مقارنة بالعدد الوارد في التقرير السابق. وبينما استمر تنفيذ تدابير الحد من المخاطر التي يتم تنفيذها للأفراد المحميين سابقًا، تم منح الحماية للأشخاص الجدد المعرضين للخطر خلال الفترة المشمولة بالتقرير، مما عوض العدد الإجمالي للأشخاص المحميين.

إيفاد ١٤٢٥ بعثة

أوفد مكتب المدعية العامة ٣٧٤ بعثة إلى بلدان من غير بلدان الحالات، و ١٨٣ بعثة إلى بلدان الحالات لأغراض منها جمع الأدلة وفرز الشهود واستجوابهم، وضمان التعاون المستمر من جانب شركاء المكتب. وأوفد قلم المحكمة ١٩٥ بعثة إلى بلدان من غير بلدان الحالات و ٤٧١ بعثة إلى بلدان الحالات. وتم إيفاد ١١١ بعثة إضافية إلى بلدان الحالات، في حين أوفدت كيانات أخرى، منها الصندوق الاستثماري للضحايا ومكتب المحامي العام للضحايا، والرئاسة وجمعية الدول الأطراف ٩١ بعثة إلى بلدان الحالات.



المكان	النشاط	تفاصيل وملاحظات
في الميدان	تنظيم ٥١٧ من الاجتماعات وحلقات العمل لتوعية المجتمعات المحلية المتضررة، مما أتاح الاتصال بحوالي ٦٢٦ ٢٨١ شخصا	بين أيلول/سبتمبر ٢٠١٧ ونهاية آب/أغسطس ٢٠١٨: تم تنظيم ٥١٧ اجتماعات وورش عمل للتوعية، بما في ذلك جمهورية أفريقيا الوسطى (٣٣)، وكوت ديفوار (٢٥)، وجمهورية الكونغو الديمقراطية (٨٧)، وجورجيا (٦٦)، ومالي (٥) وأوغندا (٣٤٧). وشملت هذه اللقاءات ٨٥٠ ١٣٥ فردا - في جمهورية إفريقيا الوسطى، جمهورية الكونغو الديمقراطية (٦٥٩)، وجورجيا (٦٥١)، ومالي (٦٣)، وأوغندا (١٣٧ ٠٨٩).
	٢٣١،٥ ساعة من البث الإعلامي، وجمهور من المستمعين يقدر بـ ٥٠٠ ٨١ ألف مستمع.	يتضمن الإذاعة التلفزيونية والإنتاج التلفزيوني في المحكمة والإنتاج المحلي بالشراكة مع المحكمة باللغات الإنجليزية والفرنسية والمحلية. وفقا لإحصاءات وسائل الإعلام المحلية، بلغ عدد الجماهير المقدرة: ٢،٥ مليون في جمهورية أفريقيا الوسطى، و ١٤ مليون في كوت ديفوار، وفي جمهورية الكونغو الديمقراطية ٢٣ مليون، وفي جورجيا ١،٠٠٠، وفي أوغندا، ٤٢ مليون.
	٧ مكاتب ميدانية، ومكتب اتصال واحد	مكاتب ميدانية في كينشاسا وبوتيا (جمهورية الكونغو الديمقراطية)؛ وكمبالا (أوغندا)؛ وبانغي (جمهورية أفريقيا الوسطى)؛ وأبيدجان (كوت ديفوار)، وباماكو (مالي) وتبيليسي (جورجيا). ويتولى مكتب الاتصال لدى الأمم المتحدة في نيويورك تعزيز التعاون بين المحكمة الجنائية الدولية والأمم المتحدة، ويمثل المحكمة في مختلف الاجتماعات، ويساعد في تنظيم المناسبات ذات الصلة وزيارات كبار مسؤولي المحكمة.
	طلبات اعتقال وتسليم ١٥ شخصا تنتظر التنفيذ	المطلوبون: السيد سيلفستر موداكومورا، والسيد جوزيف كوني، والسيد فنسنت أوتي، والسيد أحمد محمد هارون، والسيد علي محمد علي عبد الرحمن، والسيد عمر حسن أحمد البشير، والسيد عبد الرحيم محمد حسين، والسيد عبد الله باندا أباكير نورين، والسيد والتر أوسايري باراسا، السيد بول جيشرو، والسيد فيليب كيبكويتش بت، والسيد سيف الإسلام القذافي، والسيد التهامي محمد خالد، والسيد محمود مصطفى بوسيف الورفلي، والسيدة سيمون غباغبو.
فيما يتعلق بالدول	١٢٣ دولة طرفا	لم تنضم أي دولة جديدة إلى المحكمة خلال الفترة المشمولة بالتقرير. بدأ سريان انسحاب بوروندي في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧.
	تم إرسال ٧١٤ من طلبات التعاون	خلال الفترة المشمولة بالتقرير، أحال قلم المحكمة ١٣٤ طلبا أوليا للتعاون القضائي (بما في ذلك ٤٨ طلبا من قسم الضحايا والشهود). وورد ٥٨٠ طلبا من مكتب المدعية العامة.
	٤ اتفاقات تعاون	٢ اتفاقان بشأن الإصدار المؤقت والنهائي مع الأرجنتين (٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٨)؛ واتفاقان بشأن نقل الشهود.
	٨٩ زيارة رفيعة المستوى من الدول إلى مقر المحكمة	يشمل ذلك زيارات إلى مقر المحكمة قام بها رئيسا دولتي نيجيريا وترينيداد وتوباغو، ووزراء من أفغانستان، وألبانيا، والبوسنة والهرسك، وكندا، وجمهورية أفريقيا الوسطى، والدانمرك، وإكوادور، وفنلندا، وغابون، وغامبيا، وجورجيا، وإيطاليا، واليابان، وليبيا، ومالي، والمكسيك، ودولة فلسطين والمملكة المتحدة، والأمين العام للأمم المتحدة، والعديد من الممثلين الخاصين للأمين العام والممثلين الخاصين للاتحاد الأوروبي.
	تقدم ٦٧ وثيقة إلى جمعية الدول الأطراف و٧٨ وثيقة إلى لجنة الميزانية والمالية.	في الدورة التاسعة والعشرين للجنة الميزانية والمالية، قدمت المحكمة ٣٧ وثيقة. وفي الدورة الثلاثين للجنة، قدمت المحكمة ٤١ وثيقة. وقدمت المحكمة ٦٧ وثيقة إلى جمعية الدول الأطراف خلال الفترة المشمولة بالتقرير.